

وزارة الداخلية

قرار رقم ١١٦٤ لسنة ٢٠١١

بتعديل بعض أحكام القرار الوزارى رقم ٦٩١ لسنة ١٩٩٨

في شأن كيفية معاملة المسجونين ومعيشتهم

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على قانون تنظيم السجون رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦ وتعديلاته؛

وعلى قانون هيئة الشرطة رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ وتعديلاته؛

وعلى قرار وزير الداخلية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦١ باللائحة الداخلية للسجون وتعديلاته؛

وعلى قرار وزير الداخلية رقم ٦٩١ لسنة ١٩٩٨ في شأن كيفية معاملة المسجونين

ومعيشتهم وتعديلاته؛

وبناءً على ما اقترحه مساعد الوزير لقطاع مصلحة السجون وما ارتأه النائب العام؛

قررت

(المادة الأولى)

يُستبدل بنص الفقرة الثانية من البند رقم (١) من المادة الأولى للقرار الوزارى

رقم ٦٩١ لسنة ١٩٩٨ المشار إليه ، النص الآتى :

«١ - يكون الحد الأدنى المقرر للمسجونين والمسجونات من الأثاث والملابس التي يصرح لهم بالاحتفاظ بها في محبسهم على النحو الوارد في هذا البند : على أن يكون الحد الأقصى للملابس ضعف الحد الأدنى ، وذلك كله في حدود إمكانيات قطاع مصلحة السجون» .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

تحريراً في ٢٠١١/٧/١٤

وزير الداخلية

منصور عيسوى